

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

17072 - عن الحسن قال : قال رجل يا رسول الله ﷺ إن امرأتي تعطي من مالي بغير إذني قال :
فأنتما شريكان في الأجر قال : فإني أمنعها قال : لك ما بخلت به ولها ما أحسنت .
(عب)